تقرير لجنة تقصي الحقائق
حول
الصندوق المغربي للتقاعد

بتاريخ 13 مارس 2017

http://fb.com/Taalim.infos

تقديم تقرير لجنة تقصي الحقائق

حول الصندوق المغربي للتقاعد بتاريخ 13 مارس 2017

أتشرف باسم الأخوات والإخوة أعضاء لجنة تقصي الحقائق حول الصندوق المغربي للتقاعد أن أقدم أمام مجلسنا الموقر ملخصا للتقرير الذي أعدته اللجنة، والذي سيتم توزيعه على مختلف الفرق والمجموعات المكونة لمجلس المستشارين.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

إن السياق العام الذي تشكلت فيه هذه اللجنة تميز بدخول بلادنا في عهد دستوري جديد تضمن مقتضيات دستورية متقدمة أكدت على تعزيز مبادئ الحكامة وإعمال آلياتها وربط المسؤولية بالمحاسبة، بالإضافة إلى تعزيزوتقوية الوظيفة الرقابية للبرلمان، وفي مقدمتها اللجان النيابية لتقصي الحقائق، كما تميز هذا السياق كذلك، بتزايد الاهتمام المجتمعي المشترك بين الفاعلين السياسيين والاقتصاديين، والاجتماعيين، ومكونات هامة من المجتمع المدني،

بموضوع الصندوق المغربي للتقاعد والأنظمة التي يسيرها، خاصة عقب اعتماد الإصلاح المقياسي الأخير الذي جاءت به الحكومة، وعدم توفقها في إيجاد أرضية توافقية حوله مع شركائها الاجتماعيين.

ولأن الموضوع كان محط خلاف حاد بين الحكومة وبين جل المركزيات النقابية وفرق المعارضة بمجلس المستشارين، بادرت هذه الفرق والمجموعات مجتمعة إلى جمع توقيعات قصد تشكيل لجنة لتقصي الحقائق حول العوامل والأسباب الحقيقية التي تقف وراء أزمة الصندوق المغربي للتقاعد، وتحديدا وجود اختلالات بنظام المعاشات المدنية من عدمها، وبالتبعية، تحديد المسؤوليات.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

بعد تشكيل اللجنة، وانتخاب رئيسها وأعضاء مكتبها في أول اجتماع لها، شرعت في عملها، حيث قررت في ثاني اجتماع لها تحديد منهجية عملها، وحصر القضايا والمحاور التي شملتها الأسئلة التي تم إدراجها في المراسلات التي وجهت إلى المسؤولين السياسيين والإداريين

الذين تعاقبوا على تسيير الصندوق المغربي للتقاعد، وكل من كانت له علاقة بالصندوق، وحصر لائحة البيانات والوثائق التي ستعتمدها في عملها للوقوف على حقيقة ما جرى.

وتشمل هذه اللائحة الدراسات والنصوص القانونية والوثائق المحاسباتية المتوصل بها من عدد من المؤسسات العامة والخاصة بناء على مراسلات موجهة للجهات المعنية، وكذا العروض والوثائق المقدمة أثناء جلسات الاستماع.

كما اعتمدت اللجنة عقد جلسات الاستماع، حيث تقرر من خلالها الاستماع للمسؤولين السياسيين والإداريين الحاليين الذين لهم علاقة مباشرة بالصندوق المغربي للتقاعد:

- السيد رئيس الحكومة بصفته رئيسا للمجلس الإداري للصندوق المغربي للتقاعد،
- السيد وزير الاقتصاد والمالية،
- السيد وزير الداخلية،
- السيد وزير الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة،
- السيد مدير الصندوق المغربي للتقاعد،
- السيد مدير الميزانية بوزارة المالية،

- السيد مدير المنشآت العامة والخوصصة بوزارة المالية،
- السيد رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي،
- السادة أعضاء المجلس الإداري للصندوق المغربي للتقاعد ممثلي المنخرطين والمتقاعدين.

كما تم الاستماع لبعض المسؤولين السياسيين والإداريين السابقين الذين تعاقبوا على تدبير ملف نظام المعاشات المدنية:

- السيد فتح الله ولعلو وزير الاقتصاد والمالية السابق،
- السيد محمد بندريس المدير السابق للصندوق المغربي للتقاعد،
- السيد التهامي البركي المدير السابق لمديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي بوزارة الاقتصاد والمالية.

وفي هذا الصدد، تم توجيه 30 رسالة طلب عقد جلسة استماع، و24 طلب تزويد اللجنة بالوثائق اللازمة، وثلاثة طلبات لانتداب مفوض قضائي للقيام بإجراءات التبليغ.

كما تم توجيه مراسلة لرئاسة المجلس تتعلق بطلب إجراء تدقيق للصندوق المغربي للتقاعد من طرف المجلس الأعلى للحسابات.

وتجدر الإشارة، إلى أن اللجنة قامت بتوثيق جميع أعمالها من خلال تحرير محاضر مفصلة وأخرى مختصرة بخصوص كل اجتماعاتها، بالإضافة إلى التسجيل بالصوت والصورة لكل أعمالها، (20 قرصا مدمجا بالصوت والصورة، وبطاقة ذاكرة تتضمن كل التسجيلات الصوتية). وعلى العموم، بلغ الغلاف الزمني لاشتغال اللجنة 79 ساعة و28 دقيقة موزعة على 37 اجتماعا، 20 منها خاصا بجلسات الاستماع، دون احتساب الوقت الذي استغرقته عملية فحص الرصيد الوثائقي، والتقارير، وجلسات الاجتماع مع الخبراء ومدة صياغة التقرير.

السيد الرئيس،

لقد واجهت اللجنة أثناء القيام بعملها بعض الصعوبات والعراقيل سواء على المستوى القانوني أو الواقعي.

<u>على المستوى القانوني:</u>

بعد 07 أكتوبر 2016، تاريخ إجراء الانتخابات التشريعية، اصطدمت اللجنة بواقع حكومة تصريف الأعمال، والجدل الذي رافقه بين البرلمان والحكومة، بحيث امتنع عدد من المسؤولين السياسيين عن الحضور لجلسات الاستماع، وهو الأمر الذي دفع

باللجنة في أكثر من مناسبة إلى تفعيل مقتضيات المادة 10 من القانون التنظيمي رقم 085.13 يتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق التي تنص على توجيه الدعوة للأشخاص المراد الاستماع إليهم عن طريق المفوض القضائي.

وعلى خلفية هذا الجدل القانوني، لم تتمكن اللجنة من التقدم في أشغالها بالشكل المطلوب، وتم إهدار زمن ثمين كان بالإمكان أن يستغل بطريقة أفضل.

على المستوى الواقعي:

تمثلت الصعوبات والعراقيل التي واجهت لجنة تقصي الحقائق حول الصندوق المغربي للتقاعد بالأساس، في عدم تجاوب بعض المسؤولين السياسيين والإداريين معها، من خلال تحفظ بعض المستجوبين عن الإجابة عن تساؤلات السادة أعضاء اللجنة خلال جلسات الاستماع، رغم أدائهم للقسم وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي المنظم لعمل لجان تقصي الحقائق.

كما أن تسريب بعض مضامين جلسة الاستماع للسيد عبد الإله بنكيران، رئيس المجلس الإداري للصندوق المغربي للتقاعد، أرخى بظلاله على عمل اللجنة، بحيث اضطرت إلى إعداد تقرير في

الموضوع، وإحالته على رئاسة المجلس طبقا لما تنص عليه المادة 15 من القانون التنظيمي السالف الذكر.

ورغم مجمل الصعوبات والظروف غير المواتية التي اشتغلت في ظلها اللجنة، فقد توصلت من خلال فحص التقارير والوثائق ومداولات جلسات الاستماع إلى حقائق في صيغة الخلاصات والاستنتاجات التالية:

1. الارتباك الذي شاب مسار الصندوق المغربي للتقاعد، حيث تم تجميده كمؤسسة عمومية منذ 1958 إلى غاية تاريخ إعادة هيكلته سنة 1996، والذي ترتب عنه فقدان الاستقلال المالي للصندوق، واستحواذ الدولة على تدبير أنظمة المعاشات والخلط الذي نجم عنه محاسباتيا، بعد تحويله لمجرد مصلحة تابعة لهياكل وزارة المالية.

2. الخروقات القانونية المتمثلة في:

أ. التسبيقات الممنوحة لنظام المعاشات العسكرية والأنظمة غير المساهمة من فائض نظام المعاشات المدنية، في غياب رصيد احتياطي للمعاشات العسكرية.

ب. منح معاشات بدون سند قانوني ومعاشات أخرى تحوم حولها شبهات،

3. اتخاذ قرارات سياسية وإدارية أثرت على مسار الصندوق عبر إصلاحات ترقيعية، دون القيام بدراسات اكتوارية، ولا رؤية استشرافية ودون دراسة الآثار المالية لكل إجراء، ويتجلى هذا في:

أ. عدم تنصيص القانون المنظم للمعاشات المدنية لسنة 1971، على مساهمة الدولة بحصتها كمشغل، والتي كانت محددة في 12%، طبقا لمقتضيات القرار الوزاري المؤرخ في 15 دجنبر 1951.

ب. إصلاح 1990 الذي وسع وعاء احتساب المعاش ليشمل جزء من التعويضات القارة.

ج. إصلاح 1997 الذي وسع هذا الوعاء ليشمل ما تبقى من التعويضات القارة.

د. إصلاح 2004 الذي رفع المساهمات من 14% إلى 20% على ثلاث سنوات.

هـ. الإصلاح المقياسي لسنة 2016.

4. تجاوز عمل اللجنة التقنية والوطنية من خلال اعتماد الإصلاح المقياسي لسنة 2016 دون الرجوع إلى توصياتها الرامية إلى تبني إصلاح شمولي لأنظمة التقاعد.

5. إخفاء الحكومات المتعاقبة للقيمة الحقيقية للديون المستحقة على الدولة لفائدة نظام المعاشات المدنية، على الشركاء الاجتماعيين وعلى الرأي العام الوطني، مما أضر كثيرا بسير مفاوضات الحوار الاجتماعي، وحال دون الوصول إلى أرضية توافقية في الموضوع.

6. عدم احتساب الفوائد المستحقة على متأخرات الدولة تجاه نظام المعاشات المدنية.

7. عدم واقعية الحياد المالي لعملية المغادرة الطوعية لسنة 2005، تجاه نظام المعاشات المدنية على اعتبار أن اللجنة التي عُهِد إليها بتقييم الانعكاس المالي لهذه العملية، اعتمدت على لائحة للمستفيدين منها تضم 38763 موظفا، في حين أن العدد الحقيقي الذي استفاد من هذه العلمية أكبر من ذلك بـ1244 موظفا، إضافة إلى صعوبة تدقيق وحصر هذه الآثار إلا بعد وفاة جميع المستفيدين منها وذوي حقوقهم في أفق سنة 2063.

8. ضعف مردودية المحفظة المالية بسبب تقييد جزء كبير من استثماراتها في سندات الخزينة بحجة مردوديتها المضمونة

بموجب القرار الوزاري رقم 1253 -97 المتعلق بتسيير الأرصدة الاحتياطية.

9. إشكالات مرتبطة بحكامة تدبير الصندوق المغربي للتقاعد للأنظمة التي يسيرها تتجلى فيما يلي:

أ. غياب الفصل بين الأنظمة التي يدبرها من خلال الخلط بينها محاسباتيا.

ب. تعدد المتدخلين في تدبير أنظمة التقاعد، وهيمنة وزارة المالية من خلال ترأسها للجان الحكامة بالمجلس الإداري للصندوق المغربي للتقاعد.

ج. غياب آليات القيادة واليقظة لتتبع التوقعات والمخاطر التي قد تهدد التوازنات المالية لنظام المعاشات المدنية.

10. ثقل الكلفة المالية الناتج عن تأخير الإصلاح المقياسي والشمولي، علما أن بوادر اختلال توازنات مالية أنظمة التقاعد ظهرت منذ سنة 1994.

11. عدم توفر الصندوق المغربي للتقاعد على البيانات والأرقام الموجودة لدى الخزينة العامة للمملكة فيما يتعلق بمساهمات المنخرطين وغياب آليات لتتبع صدقية هذه الأرقام والبيانات.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

على ضوء الخروقات والاختلالات المسجلة، وبناء على الخلاصات والاستنتاجات المشار إليها، تبرز أسئلة جوهرية مرتبطة بتحديد المسؤوليات، وفي هذا الصدد توصي اللجنة بما يلي:

توصيات اللجنة

1- على الدولة أداء ما بذمتها من متأخرات مستحقة لفائدة نظام المعاشات المدنية مع احتساب الفوائد والتسبيقات المحولة لنظام المعاشات العسكرية من فائض نظام المعاشات المدنية.

2- تحديد حجم هذه المتأخرات في إطار الحوار الاجتماعي بناء على السيناريوهات المقترحة.

3- تجميد الإصلاح المقياسي والرجوع الى تفعيل توصيات اللجنة الوطنية لإصلاح أنظمة التقاعد لمباشرة الإصلاح الشمولي.

4- تطوير الحكامة بالصندوق المغربي للتقاعد، وخاصة في الجوانب المتعلقة بـ:

أ. ضمان استقلالية الصندوق.

ب. ضبط صدقية البيانات المتعلقة بانخراطات الموظفين مع الخزينة العامة في كل مستوياتها مركزيا وجهويا ومحليا.

ج. مراجعة النصوص المتعلقة بالمحفظة المالية بما يضمن تنويع الاستثمارات ويحفظ من المخاطر التي قد تهدد التوازنات المالية للنظام.

5- إحداث نظام خاص بالتعويضات العائلية يمول من طرف الدولة على غرار الأنظمة غير المساهمة.

6- مراجعة نسبة المساهمة فيما بين الدولة المشغل والمنخرطين بما يتلاءم والمبادئ الدولية، الثلثين مقابل الثلث.

7- تسجيل المقر الرئيسي للصندوق المغربي للتقاعد الكائن بشارع العرعار بحي الرياض بالرباط، ضمن استثمارات وأسهم نظام المعاشات المدنية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

ختاما، تود اللجنة النيابية لتقصي الحقائق حول الصندوق المغربي للتقاعد، وهي تضع بين أيدي مجلس المستشارين هذا التقرير، أن تعبر عن أملها في أن تؤخذ خلاصاتها وتوصياتها بعين الاعتبار.

في هذا الإطار، لا يسعني، وأنا أتلو هذا التقرير، وباسم رئيس اللجنة، إلا أن أنوه بالسادة أعضاء اللجنة الذين لم يتوانوا في بذل مجهودات كبيرة بتفان ومسؤولية، إضافة إلى أجواء التعاون والانسجام التي سادت أشغالها في كل مراحل عملها وعلى جميع المستويات.

كما ننوه بطاقمها الإداري، الذي واكب أعمالها بالتزام ومسؤولية، ولا يفوت أعضاء اللجنة أن يتقدموا بشكرهم الخاص إلى رئاسة ومكتب المجلس وأمينه العام، على تعاونهم وتوفيرهم للأجواء الملائمة للعمل من خلال الوسائل والإمكانيات التي تم وضعها رهن إشارتهم لإنجاز مهمتهم الرقابية.

شكرا على إصغائكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إمضاء رئيس اللجنة	إمضاء مقرر اللجنة
السيد عبد العزيز بنعزوز	المستشار السيد عدي شجيري